

240559 - هل ثبت أن ثابتا البناني رحمه الله كان يصلي في قبره بعد موته؟

السؤال

ما صحة هذه القصة؟ ورد أن ثابتا البناني كانت تُسمع تلاوة القرآن من قبره، وورد عن الذي أدخله في قبره أنه قال: "أنا، والذي لا إله إلا هو، أدخلت ثابتاً البناني لحده، فلما سوينا عليه اللبن سقطت لَبِنَةٌ (يعني حجر)، فنزلت فأخذتها من قبره، فإذا به يصلي في قبره!! فقلت للذي معي: أترأه؟ قال: اسكت، فلما سوينا عليه التراب، وفرغنا، أتينا ابنته، فقلنا لها: ما كان عمل ثابت؟ قالت: وما رأيتم؟ فأخبرناها، فقالت: كان يقوم الليل خمسين سنة، فإذا كان السحرُ قال في دعائه: اللهم إن كنت أعطيت أحداً الصلاة في قبره، فأعطينها!! فما كان الله ليرد ذلك الدعاء".

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمه الله في مصنفه :

حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: ثابت يقول: " اللهم إن كنت أعطيت أحداً الصلاة في قبره، فأعطيني الصلاة في قبري ".

وهكذا رواه ابن سعد في " الطبقات " (7/174)، وأبو العباس الأصم في جزئه (18) من طريق عفان به . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وله شاهد رواه البيهقي في " الشعب " (4/519)، وابن الجعد في مسنده (ص209)، وأبو نعيم في " الحلية " (2/319) من طريق ضمرة، عن ابن شوذب، قال: " سمعت ثابتاً البناني، يقول: اللهم إن كنت أعطيت أحداً من خلقك، يصلي لك في قبره: فأعطينه .

ورواه ابن الجعد أيضاً (ص: 209) من طريق سيّار، نا جعفر قال: " سمعت ثابتاً البناني يقول: " اللهم إن كنت أذنت لأحد أن يصلي في قبره، فأذن لي أن أصلي في قبري " . فهذا الأثر إلى هذا الحد صحيح .

ولكن روى أبو نعيم في " الحلية " (2/319) من طريق محمد بن سنان الفزاز، قال: ثنا شيبان بن جسر، عن أبيه، قال: " أنا والله الذي لا إله إلا هو أدخلت ثابتاً البناني لحده، ومعني حميد الطويل، أو رجل غيره - شك محمد - قال: فلما سوينا عليه

اللَّبِينِ سَقَطَتْ لَبِنَةٌ ، فَإِذَا أَنَا بِهِ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ، فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعَهُ: أَلَا تَرَى؟ قَالَ: اسْكُتْ .
 فَلَمَّا سَوَيْنَا عَلَيْهِ ، وَفَرَعْنَا ، أَتَيْنَا ابْنَتَهُ ، فَقُلْنَا لَهَا: مَا كَانَ عَمَلُ أَبِيكَ ثَابِتًا؟!
 فَقَالَتْ: وَمَا رَأَيْتُمْ؟
 فَأَخْبَرْنَاَهَا !!

فَقَالَتْ: كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ خَمْسِينَ سَنَةً ، فَإِذَا كَانَ السَّحَرُ ، قَالَ فِي دُعَائِهِ: " اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَعْطَيْتَ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ الصَّلَاةَ فِي قَبْرِهِ فَأَعْطَيْتَهَا " ، فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَرُدَّ ذَلِكَ الدُّعَاءَ " .

وابن سنان القزاز : كذبه أبو داود ، وابن خراش ، وقال الدارقطني: لا بأس به ، ووثقه مسلمة بن قاسم .
 انظر "التهذيب" (9/206) .

وشيبان بن جسر لم نجد له ترجمة .

وأبو جسر بن فرقد ضعيف ، ضعفه ابن معين ، والبخاري ، والنسائي .
 انظر : "الميزان" (1/398) .

فهذا إسناد ضعيف ، وإه .

وله شاهد : رواه ابن أبي الدنيا في " القبور " (132) من طريق خالد بن يزيد القسام ثنا الربيع بن صبيح قال : " لما مات ثابت البناني دخلت أنا وحميد الطويل وجسر أبو جعفر قبره ... " فذكره .
 والربيع : ضعفه ابن معين ، والنسائي ، وابن المديني ، وغيرهم .
 انظر : "الميزان" (2/41) .
 والقسام لم نجد له ترجمة .

فالثابت عن ثابت رحمه الله : إنما هو دعاؤه بأن يعطى ذلك في قبره .

وأما حصوله في قبره : فلم نقف عليه من وجه يثبت ، والرواية فيه ضعيفة ، على ما تقدم بيانه آنفا .
 ولذلك قال الذهبي رحمه الله في "السير" (5/520):

عَفَانُ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، قَالَ: كَانَ ثَابِتٌ يَقُولُ: " اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَعْطَيْتَ أَحَدًا الصَّلَاةَ فِي قَبْرِهِ فَأَعْطَيْتَنِي الصَّلَاةَ فِي قَبْرِي " .
 فأثبت ذلك بالسند الصحيح ، ثم قال :

" فَيُقَالُ إِنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ اسْتُجِيبَتْ لَهُ ، وَأَنَّهُ رُئِيَ بَعْدَ مَوْتِهِ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ، فِيمَا قِيلَ " انتهى .

فذكر ذلك بصيغة التمريض : " فيقال " ، " فيما قيل " إشارة منه إلى عدم ثبوت ذلك بالسند الصحيح .
 وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم : (142769) .

والله أعلم .